حكم إنفاق الزوج على امرأته الموظفة 0 - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

اذا كانت المرأة في وقتنا الحاضر تعمل مدرسة وجل وقتها في خارج البيت. فيستجب النفقة على الزوج لها وماذا تعمل هي براتبها هذا يختلف ان كانت دخلت على شرط بينها وبين انها انه يسمح لها بالتدليس ومعاشها لها فعليه يقوم بواجبها من جهته - 00:00:00
انما الله وهي زوجته وقد دخل على علم وعلى شرط ومسلمون على شروطهم وهي عليها ان تقوم بواجب اذا جاءت بالدراسة تقوم بواجب البيت وواجب الزوج وهو يقوم بواجب ويتعاون على البر والتقوى. اما اذا تنازع فالمحكمة تفصل بينهما. واذا اتفقا على انها تعطيه الراتب او - 00:00:24
كله او ربع الراتب بسبب سماحه لها هذا شيء بينهما. اذا اصطلح على شيء فلا بأس بينهما. وان تلاجع فالمحاكم اصل النساء او بعض الجراد وبعض الاقارب يتوسط بينهما ويصرف بينهما حتى لا يتوافى عنهم المحارم - 00:00:44